

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



البند 18 من جدول الأعمال المؤقت

الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي

نيودلهي، الهند، 19-24 سبتمبر/أيلول 2022

مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023 - الأنشطة التي تدعمها الجهات
المانحة في إطار الصندوق الخاص للأغراض المتفق عليها

الموجز

تعرض هذه الوثيقة على الجهاز الرئاسي كضمانة إلى مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023. كما أنها توفر قائمة موجزة بالمشاريع الداعمة الممكن القيام بها خلال فترة السنتين القادمة مع مساهمات مالية إضافية من خارج الميزانية الإدارية الأساسية.

التوجيهات المطلوبة

إنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى الإقرار بالمساهمات المقدمة إلى الصندوق الخاص للأغراض المتفق عليها، والترحيب بها. كما أنه مدعو إلى المصادقة على الأنشطة المقترحة التي تدعمها الجهات المانحة والتي ترد في القسم الثاني. وإنّ رغب في ذلك، يمكنه أن يقترح أيضاً أولويات لكي تنظر فيها الجهات المانحة التي تنوي توفير الأموال خلال فترة السنتين 2022-2023 للأنشطة المقترحة.

أولاً - مقدمة

- 1- تُعرض هذه الوثيقة على الجهاز الرئاسي كضميمة إلى مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023.
- 2- وتوفر الوثيقة قائمةً موجزةً بالمشاريع الداعمة الممكن القيام بها خلال فترة السنتين القادمة مع مساهمات مالية إضافية من خارج الميزانية الإدارية الأساسية.
- 3- ويشار إلى اقتراحات هذه المشاريع في الفقرة 6 من مشروع القرار 2022/XX بشأن برنامج العمل والميزانية للفترة 2022-2023 الذي يدعى من خلاله الجهاز الرئاسي إلى التوصية باقتراحات مشاريع إلى الحكومات والمؤسسات المانحة، ودعوتها إلى توفير التمويل اللازم لتنفيذ تلك المشاريع التي ستكون حاسمة الأهمية لاستمرار نجاح تنفيذ المعاهدة الدولية في فترة السنتين 2022-2023.
- 4- وسوف يتم تلقي المساهمات الطوعية الإضافية في الصندوق الخاص للأغراض المتفق عليها، وستتم إدارتها بالاستناد إلى اتفاقات فردية تُبرم بين الجهات المانحة والأمانة، بما في ذلك تطوير وتنفيذ مشاريع محددة.
- 5- وكما في فترات السنتين السابقة، وكما هو مشار إليه في الفقرة 32 من استراتيجية التمويل للفترة 2020-2025، يؤدي الصندوق الخاص للأغراض المتفق عليها دورًا حاسمًا في تنفيذ قرارات الجهاز الرئاسي، ولا سيما تعزيز الآليات العالمية لتمكين المعاهدة، وتنفيذ الأولويات المتفق عليها، وبناء القدرات على الصعيدين الدولي والإقليمي، وتسهيل عملية صنع القرار للجهاز الرئاسي لتعزيز تنفيذ المعاهدة.
- 6- وينص دليل العمليات على أنه يجب أن توفر دورات الجهاز الرئاسي فرصًا للاعتراف بالمساهمات والترحيب بها، وكذلك للحصول على التزامات مستقبلية ملموسة للصندوق.¹ وتمثل المساهمون الرئيسيون خلال فترة السنتين الحالية في حكومات كل من ألمانيا، وإيطاليا، وهولندا، والنرويج، والسويد، وسويسرا، إضافة إلى الاتحاد الأوروبي والصندوق العالمي لتنوع المحاصيل.

ثانيًا - مجالات الأولوية التي ستنتظر فيها الجهات المانحة

صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام، وحقوق المزارعين بموجب المواد 5 و6 و9 من المعاهدة الدولية

- 7- إن دعم الأطراف المتعاقدة في جهودها لتعزيز صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام، فضلاً عن إحقاق حقوق المزارعين كما ورد في المعاهدة الدولية يتطلب وضع طائفة واسعة النطاق من التدابير الإدارية والقانونية والفنية والمتعلقة بالسياسات والحفاظ عليها. كما أنه يتوقف أيضاً على مشاركة مجموعة كبيرة من أصحاب المصلحة، من بينهم المزارعون ومنظمات المزارعين، والمجتمع المدني، ومؤسسات القطاعين العام والخاص.

¹ الفقرة 7 من الملحق 1 بعنوان "دليل العمليات: صندوق الأغراض المتفق عليها" من القرار 2019/3 بشأن استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة للفترة 2020-2025.

8- وبناء على توصيات اللجنة الفنية المخصصة المعنية بصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام، تركز الأنشطة المضطلع بها لتحسين تنفيذ المادتين 5 و6 من المعاهدة الدولية على ما يلي:

- (1) تعزيز المبادرات الجارية والاستفادة منها لزيادة فوائدها وتأثيرها وتسهيل الضوء عليها، بما في ذلك:
- مجموعة الأدوات للاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، باعتبارها مصدرًا قيمًا للمعلومات التي تدعم الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة في تنفيذ المادتين 5 و6 من المعاهدة الدولية؛
 - والبرنامج المشترك للتنوع البيولوجي في الزراعة لتحقيق الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛
 - والدراسات القطرية/الإقليمية لمعالجة العراقيل التي تحول دون تنفيذ المادتين 5 و6 من المعاهدة الدولية.
- (2) الأنشطة الجديدة المحتملة لمواصلة دعم الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة في تنفيذ المادتين 5 و6 من المعاهدة الدولية:
- جلسات إحاطة إقليمية بين الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة المهتمين بشأن تنفيذ المادتين 5 و6؛
 - تطوير سلسلة من المواد التدريبية بشأن صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام، بما في ذلك بشأن الحفظ بالتجميد؛
 - السياسات والأطر التنظيمية التي تدعم صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام، بما في ذلك الأقارب البرية للمحاصيل، وخطط الاعتراف بالمجتمعات المحلية والأصلية والمزارعين؛
 - إذكاء الوعي بقيمة التنوع الوراثي للمحاصيل والأنشطة المحلية؛
 - تعزيز التنسيق والشراكات بين المؤسسات العامة والباحثين والكيانات الخاصة وأصحاب المصلحة الآخرين.

9- ومواصلة إحراز التقدم في تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية، يمكن أن تشمل بعض أنشطة بناء القدرات والتوعية والتواصل القيام بما يلي:

- تحديث وتعزيز ونشر "جهد التدابير الوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستفادة من أعمال حقوق المزارعين"، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية، فضلاً عن "الخيارات لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه"، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية (ما أن يصادق عليها الجهاز الرئاسي)؛ والوحدة التثقيفية بشأن حقوق المزارعين؛
- دعم وتسهيل مبادرات الأطراف المتعاقدة والمنظمات المعنية المتعلقة بتعزيز حقوق المزارعين وإعمالها، مثل الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمشاورات؛
- إجراء دراسة أساسية بشأن حالة أعمال حقوق المزارعين؛
- تنظيم ندوة عالمية لتبادل الخبرات ومناقشة العمل المستقبلي المحتمل المتعلق بحقوق المزارعين.

الكلفة المقدّرة: 300 000 دولار أمريكي

المادة 17 والنظام العالمي للإعلام عن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة - دعم الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة لاعتماد مُعرِّفات الكيانات الرقمية

10- منذ اعتماد برنامج العمل الخاص بالنظام العالمي للإعلام، وقّرت أنشطة الجهاز الرئاسي اعتماداتٍ مالية لمجموعة محدودة فقط من أنشطة النظام العالمي في إطار الميزانية الإدارية الأساسية. وبالتالي، طالبت الأمانة مرارًا وتكرارًا بأموالٍ للأنشطة المتفق عليها، ووضعت اقتراحات مشاريع لأنشطة محددة.

11- وتقدم الوثيقة IT/GB-9/22/11 بعنوان "تقرير عن تنفيذ النظام العالمي للإعلام" معلومات عن بعض الأولويات التي حددها الاجتماع الرابع للجنة الاستشارية العلمية، بما في ذلك في ما يتعلق بمواصلة تحسين بوابة النظام العالمي للإعلام، ودعم البلدان النامية لاعتماد مُعرِّفات الكيانات الرقمية، والتدريب والدعم المباشر لرقمنة سجلات التوصيف والتقييم.

12- وفي الوقت نفسه، تلقت الأمانة طلبات عديدة للتعاون من أجل وضع قوائم جديدة بوصفات الدخن والمحاصيل الهامة الأخرى التي أسند الاجتماع الرابع للجنة الاستشارية العلمية الأولوية لها.²

13- وأحاط الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة علمًا بمشروع "وضع قائمة واصفات منفق عليها علميًا لتوثيق الأقارب البرية للمحاصيل في الموقع الطبيعي". وعرض المشروع على الجهاز الرئاسي الوثيقة IT/GB-9/22/11/Inf.1 بعنوان "نحو نهج يتسم بمزيد من الاستراتيجية في ما يتعلق بتوثيق الأقارب البرية للمحاصيل". وتشمل بعض الأنشطة الرئيسية التي يمكن دعمها من أجل وضع قوائم جرد وطنية: تقديم التوجيهات والدعم لتطوير قاعدة بيانات وطنية بشأن الأقارب البرية للمحاصيل، وتقوية القدرات في مجال استخدام الوصفات العالمية للأقارب البرية للمحاصيل في الموقع الطبيعي، ووضع خطوط توجيهية فنية ذات صلة.³

14- وتشمل الأنشطة المحددة التي يقترح دعمها ما يلي:

- اجتماع واحد على الأقل للجنة الاستشارية العلمية؛
- استعراض واصفين للدخن وتطوير أربعة واصفات على الأقل للمحاصيل على الصعيد العالمي؛
- وضع برنامج تصفح بياني للعلاقات موجّه إلى المربين والمزارعين ليجدوا المادة الوراثية من خلال قوائم الجرد الوطنية والدولية ومستودعات البيانات المتخصصة؛
- تقديم المساعدة الفنية المباشرة للبلدان النامية من أجل اعتماد مُعرِّفات الكيانات الرقمية، خاصة للمواد المتاحة في النظام المتعدد الأطراف؛
- دعم وضع قوائم جرد وطنية للأقارب البرية للمحاصيل في بلدان نامية مختارة.

الكلفة المقدّرة: 450 000 دولار أمريكي

² أنظر الملحق 2 بتقرير اللجنة IT/GB-9/SAC-GLIS-4/21/Report على العنوان التالي www.fao.org/3/cb5340en/cb5340en.pdf

³ متاحة على العنوان التالي www.fao.org/3/ni642ar/ni642ar.pdf

تنفيذ استراتيجية التمويل المحدثة

15- قرر الجهاز الرئاسي، في دورته الثامنة، اعتماد استراتيجية تمويل جديدة للمعاهدة الدولية للفترة من 2020 إلى 2025 وجعل اللجنة لجنة دائمة تتألف مما يصل إلى ثلاثة ممثلين من كل إقليم.

16- ومنذ اعتماد استراتيجية التمويل، وضعت اللجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد (لجنة التمويل) خطة تشغيلية تمتد على خمس سنوات لتمويلها وتشمل الطلبات المقدمة من الجهاز الرئاسي من خلال القرار 2019/3 وملحقاته. وتضع استراتيجية التمويل والخطة التشغيلية جدول أعمال حافل بالبنود يتعين على لجنة التمويل المضي قدمًا به، وبالتالي، فإنه من الضروري إحراز التقدم خلال فترة السنتين القادمة.

17- وإن الأنشطة المقترحة دعمها والتي تنبثق عن استراتيجية التمويل الجديدة وخطتها التشغيلية هي كالآتي:

- تنفيذ استراتيجية إشراك قطاع تجهيز الأغذية الموافق عليها؛
- تجميع الأدوات وأفضل الممارسات لدمج الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على نحو أفضل في خطط التنمية الوطنية؛
- تطوير أدوات ومنتجات ومنصات الاتصال لمساعدة جهود تعبئة الموارد، وزيادة التواصل مع مستخدمي النظام المتعدد الأطراف والجهات المانحة الجديدة وأصحاب المصلحة وتسليط الضوء على الجهات المانحة والاعتراف بها؛
- الرصد والاستعراض الجاريين لتنفيذ استراتيجية التمويل؛
- مواصلة تطوير مصفوفة أدوات التمويل؛
- وضع مشروع معايير للسياسات من أجل الحصول على مساعدة محددة في إطار استراتيجية التمويل، على النحو المنصوص عليه في المادة 13-4 من المعاهدة؛
- تطوير منهجية لقياس تقاسم المنافع غير النقدية.

الكلفة المقدّرة: 500 000 دولار أمريكي

برنامج دعم تقاسم المنافع

18- يشكل صندوق تقاسم المنافع آلية فريدة من نوعها ضمن المعاهدة الدولية ويدعم المشاريع العالية التأثير المعدّة لصغار المزارعين في البلدان النامية والتي تتناول مسائل سبل العيش، والأمن الغذائي، وتكيف المحاصيل مع تغيّر المناخ. ويتحقق ذلك من خلال تحسين إدارة التنوع الوراثي النباتي، وتقوية سلاسل قيمة البذور المحلية، وإنشاء مجموعة ممارسين لتقاسم المواد الوراثية النباتية والبيانات والمعارف.

19- ويعطي صندوق تقاسم المنافع المجتمع الدولي فرصة للنهوض بتنفيذ أهداف المعاهدة الدولية، وإحراز التقدم في تحقيق أهداف التنوع البيولوجي، والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة التالية: الهدف 1 (القضاء على الفقر)، والهدف 2 (القضاء التام على الجوع)، والهدف 13 (العمل المناخي)، والهدف 15 (الحياة في البر)، والهدف 17 (الشراكات لتحقيق الأهداف).

20- وفي عام 2019، اعتمد الجهاز الرئاسي دليل عمليات جديد لصندوق تقاسم المنافع يتضمن أولويات محددة الأهداف، وإطارًا محسّنًا للرصد والتقييم والتعلم، وتركيزًا أقوى على إدارة المعارف والاتصالات والبروز.

- 21- وقد تطورت آلية صندوق تقاسم المنافع باستمرار، وسيواصل تبسيط عملياتها المتصلة بتقديم المنح وتدخلاتها عبر تنفيذ النهج البراجمي الجديد في الصندوق وإطار الرصد والتقييم والتعلم الخاص به.
- 22- ويشكل صندوق تقاسم المنافع عنصرًا حاسمًا في استراتيجية التمويل المحدثة، كما تتوفر فرص متزايدة لتعبئة الأموال من مصادر وآليات ابتكارية من خلال النهج البراجمي لاستراتيجية التمويل الجديدة. وثمة طموح لتعظيم الجهود الرامية إلى مواصلة تنويع مصادر تمويل الصندوق بنهاية عام 2025. علاوةً على ذلك، يرمي النهج البراجمي لصندوق تقاسم المنافع إلى دعم إقامة شراكات طويلة الأجل مع الجهات المانحة بهدف توفير تمويل طويل الأجل يمكن التنبؤ به.
- 23- وبهدف الحفاظ على الزخم في التطورات السياساتية الأخيرة، سوف يشمل هذا المكوّن أنشطة لدعم تنفيذ استراتيجية التمويل المنقحة وتعزيز النهج البراجمي لصندوق تقاسم المنافع، على النحو التالي:
- تعبئة الموارد كما هو محدد في استراتيجية التمويل المنقحة. ويشمل ذلك استكشاف نهج ابتكارية لتعبئة الموارد لصالح صندوق تقاسم المنافع، بما في ذلك من خلال إشراك القطاع الخاص على نحو أكبر، لا سيما قطاعي البذور وتجهيز الأغذية، لتقديم مزيد من المساهمات في الصندوق على أساس متعدد السنوات؛
 - تنفيذ إطار الرصد والتقييم والتعلم الجديد، بما في ذلك:
 - تعزيز وظيفتي صندوق تقاسم المنافع المرتبطتين بالمعارف والتعلم من أجل المساهمة في دعم تنفيذ المعاهدة الدولية. ويشمل ذلك المساهمة في تحسين العلاقات الدورية والمتعاضدة بين النظام المتعدد الأطراف وصندوق تقاسم المنافع، واستخدام الأدلة لزيادة بروز المعاهدة الدولية وتأثيرها - من أجل دعم الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة في المعاهدة في الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتوليدها لتحقيق الأمن الغذائي والتغذوي والقدرة على الصمود في وجه تغيّر المناخ.
 - تعزيز التواصل والاتصالات لترجمة المعارف والأدلة المستمدة من المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية إلى سرديات مقنعة لزيادة تسليط الضوء على المعاهدة الدولية.
 - تعزيز الرصد على مستوى النتائج لتقييم منافع المشاريع الممولة على المزارعين.
 - تعزيز النهج البراجمي والشراكة في صندوق تقاسم المنافع، من خلال تنظيم حلقة عمل لتبادل المعارف من أجل تقييم الإنجازات الرئيسية لدورة المشروع الرابعة وتعزيز أوجه التآزر والتكامل بين المشاريع الممولة.
 - إنشاء مجموعة ممارسين في صندوق تقاسم المنافع تعنى بالاتصالات وتبادل المعرفة بما يتيح للشركاء بناء الروابط بين مصادر التمويل المختلفة واستكشاف التخطيط التعاوني وفرص الإنفاق المشترك؛
 - وضع اللمسات الأخيرة على مجموعة أدوات للاتصالات واستخدامها من أجل دعم الشركاء في صندوق تقاسم المنافع للإطلاع على النتائج والإنجازات الناشئة عن مشاريع الصندوق بصورة فعالة في إطار استراتيجية الاتصالات الأوسع نطاقًا للمعاهدة الدولية؛
 - تعزيز الروابط بين مختلف مصادر التمويل والشركاء، من خلال السعي إلى إيجاد فرص للتمويل المشترك عبر تحليل القنوات والأنشطة الملائمة لتعبئة موارد التمويل المشترك؛
 - تشجيع تقاسم المنافع غير النقدية بقدر أكبر في إطار المعاهدة الدولية (تبادل المعلومات؛ الحصول على التكنولوجيا ونقلها؛ بناء القدرات) ونشر المعلومات والبيانات الناشئة عن ذلك.

دعم النظام المتعدد الأطراف وبرنامج الإرشاد: حماية المجموعات من حالات الطوارئ

24- تستفيد أوساط المعاهدة الدولية من نظام قائم على العلوم لصون مجموعات المواد الوراثية خارج مواقعها بهدف إتاحتها للبحوث، والتربية، والتدريب على النطاق العالمي. ويعتبر إنشاء شبكة عالمية للمجموعات الوطنية والدولية أمرًا ضروريًا لمستقبل الأمن الغذائي العالمي والزراعة المستدامة، ولذلك يظل من الحاسم تعزيز العمليات الخاصة بهذه المجموعات التي يتم تشغيلها داخل النظام المتعدد الأطراف وحماية المجموعات التي تتعرض لحالات طوارئ والتي تحتفظ بتنوع وراثي فريد وقيم على الصعيد العالمي.

25- وتعاني مجموعات المواد الوراثية للمحاصيل الغذائية الهامة حول العالم حاليًا أضرارًا جسيمة أو تتعرض لخطر داهم بأن تصاب بالضرر جراء جملة من الظروف الطارئة أو السريعة التغير. وتشمل تلك الظروف جائحة كوفيد-19، والكوارث الطبيعية، وتفشي الآفات ومسببات الأمراض، والتغيرات المؤسسية، وقضايا ملكية الأراضي، والصراعات. وإن الضرر الذي يلحق بمجموعات المواد الوراثية الفريدة لا يكبد خسارةً للمؤسسة التي تملكها وحسب، وإنما للأوساط العالمية للبحوث الزراعية وتلك المختصة بتربية النباتات كذلك، فضلًا عن المزارعين والمجتمع ككل. وفي حالات النزاع المسلح، تقوم منظمة الأغذية والزراعة والمعاهدة الدولية وشركاء مثل الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل والقبو الدولي للبدور في سفالبارد، بالتعاون النشط مع عدد من البلدان بما فيها اليمن والجمهورية العربية السورية والعراق وحاليًا أوكرانيا، من أجل حماية مجموعات المواد الوراثية النباتية وإعادة تأهيلها ومساعدة المزارعين في إعادة تأهيل نظم المحاصيل المتضررة استنادًا إلى المواد الوراثية المتكيفة محليًا.

26- وخلال فترة السنتين 2020-2021، تُرجمت جهود تعبئة الموارد من أجل مجموعات المواد الوراثية المعرضة للخطر على شكل إطلاق مبادرة مشتركة مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، وهي "احتياطي الطوارئ لمجموعات المواد الوراثية المعرضة للخطر". ويتناول احتياطي الطوارئ طلبات الدعم العاجل والحرج، ويسرع التدخلات الرامية إلى حماية المجموعات الدولية والوطنية. ويتم إحراز التقدم في التعاون مع شبكة شركاء المعاهدة الدولية، بما في ذلك الجهات المانحة، من أجل تسوية حالات الطوارئ التي تواجهها المجموعات الوطنية، كما في حالة أوكرانيا.

27- وفي ما يتعلق بالمجموعات الدولية، أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية مع مؤسسات دولية وحكومات مضيئة تحتفظ بالمجموعات (اتفاقات المادة 15)، كما أن الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل يوفر الدعم لإدارة بعض هذه المجموعات، ولا سيما في الجزء الأكبر منها، المجموعات الخاضعة لإدارة مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية.

28- وتؤدي المجموعات الحقلية دورًا أساسيًا، لجهة صون المواد الفريدة أو باعتبارها مكملًا للصون في الموقع في سياق النظم الزراعية المحلية. كما أن المجموعات في الموقع والمجموعات الحقلية تعاني من الهشاشة بصورة خاصة سيما أنها معرضة لتهديدات بيئية وتنموية. ولذا، من الضروري تأمين موارد يمكن تعبئتها بسرعة للاستجابة إلى تهديدات مباشرة لمجموعات حقلية فريدة ودولية من الموارد الوراثية التي تندرج في إطار المعاهدة الدولية، والتي تكون حالتها في جميع الجوانب مساوية لحالة المجموعات خارج مواقعها التي هي تحت إدارة مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية.

29- وتماشياً مع المسؤوليات الناشئة عن اتفاقات المادة 15، تضطلع المعاهدة الدولية بولاية الاستجابة إلى حالات محلية حيث تترزعزع الصيانة المنتظمة للمجموعات بفعل أحداث غير متوقعة. وتنصّ الاتفاقات على وجوب أن يوفر الأمين المساعدة حين تتعرض المجموعات لعرقلة أو تهديد بفعل أي حدث كان. إنما لا تتوافر حاليًا لدى الأمانة أي موارد مخصصة لهذا الشأن لتيسير عملية تقديم هذا الدعم الحيوي واللازم في الوقت الحالي في حالات عديدة، كما أفاده الجهاز الرئاسي في هذه الدورة.

30- وبالتزامن مع هذا الدعم وعلى أساس التعزيز المتبادل، يمكن توسيع شبكة مجموعات المادة 15 من خلال إبرام اتفاقات جديدة مع المؤسسات الدولية المعنية والحكومات المضيفة. وقد كلف الجهاز الرئاسي بصورة منتظمة الأمانة مهمة استكشاف إمكانية إبرام اتفاقات جديدة، وتنفيذاً لهذه الولاية، تم توقيع اتفاقات جديدة أو توقيعها هو قيد النظر. وفي حالات إبرام اتفاقات جديدة، يتعين على الأمانة، بالتعاون الوثيق مع الشركاء الفنيين، توفير دعم أولي لتيسير إتاحة المواد الوراثية والبيانات ذات الصلة في النظام المتعدد الأطراف، مثلاً من خلال النظام الميسر للاتفاق الموحد لنقل المواد، ومعرفة الكيانات الرقمية، ونظام Genesys. كذلك، فإن تخصيص الموارد المالية لتوسع نطاق شبكة اتفاقات المادة 15 قد يسمح بالارتقاء بهذه الأنشطة من خلال ضمّها إلى برنامج متسق يتم تصميمه وتنفيذه بصورة مشتركة مع مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية والصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، وتنسيقه مع نظام محدّث ومنطقي لصون وتوافر المادة الوراثية الدولية. وسوف تضمّ الأنشطة المقترحة:

- تيسير تعبئة ونشر المساعدة الفنية والمالية بسرعة في حالات الطوارئ بالنسبة إلى مجموعات المادة 15، بالتكامل مع الآليات القائمة، مثل صندوق تقاسم المنافع، والولايات مثل الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل والجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية؛
- اتخاذ إجراءات في الأجل القصير وتنفيذها لضمان إمكانية الوصول المستمر للمواد الوراثية الفريدة المهذّدة؛
- تخطيط وتنفيذ برنامج توسيع مجموعات المادة 15؛
- بالنسبة إلى المؤسسات الموقّعة الجديدة، توفير الدعم المساند لتشغيل النظام المتعدد الأطراف.

الكلفة المقدّرة: 450 000 دولار أمريكي

برنامج تنمية القدرات للدعم المتبادل بين المعاهدة الدولية واتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا

31- سوف يتسنى بلوغ أهداف المعاهدة الدولية من خلال ربطها بشكل وثيق باتفاقية التنوع البيولوجي، وقد شدد الجهاز الرئاسي مراراً وتكراراً على ضرورة تعزيز هذه الروابط. وأقر مؤتمر أطراف الاتفاقية رسمياً، لدى اعتماد بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الوراثية وتقاسم منافعها، بالمعاهدة باعتبارها أحد الصكوك التكميلية التي تشكل النظام الدولي بشأن الحصول على الموارد وتقاسم منافعها. وإثر سريان بروتوكول ناغويا، قامت الأمانة والمنظمة الدولية للتنوع البيولوجي (المعروفة الآن باسم التحالف بين المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي والمركز الدولي للزراعة) بتنفيذ أنشطة بناء القدرات لتقديم الدعم المتبادل مع المعاهدة الدولية في سياق البرنامج المشترك الجاري لبناء القدرات. وقد ساهمت هذه الأنشطة في الحفاظ على ملاءمة المعاهدة الدولية في سياق المبادرات الأوسع نطاقاً للحصول على الموارد وتقاسم منافعها، وتعزيز تنفيذ النظام المتعدد الأطراف ضمن الأطر الجديدة أو المنقّحة للحصول على الموارد وتقاسم منافعها، أو بالتوازي معها.

32- غير أنه من الضروري والمبرر مواصلة هذه الأنشطة وتعزيزها ضمن برنامج مخصص ومحدد لتنمية القدرات من أجل الدعم المتبادل بين المعاهدة الدولية وبروتوكول ناغويا في فترة السنتين القادمة. وفي حين يستمر عدد الأعضاء في بروتوكول ناغويا بالتزايد، فمن المرجح أن يولّد مؤتمر الأطراف الخامس عشر المقبل زخماً جديداً لتنفيذ البروتوكول في سياق إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ومكوّناته الداعمة. إضافة إلى ذلك، من المرجح أن يؤثر العديد من العمليات في إطار بروتوكول ناغويا، مثلاً بشأن معلومات التسلسل الرقمي، أو المادة العاشرة منه المتصلة بالآليات العالمية لتقاسم المنافع، أو المادة الرابعة منه المتصلة بالعلاقة مع صكوك دولية أخرى، على وضع المعاهدة الدولية. ويولّد هذا التطور المتواصل الحاجة إلى تعزيز حوار السياسات والتنسيق على المستوى التنفيذي، على نطاق أوسع، بين السلطات الوطنية المسؤولة عن تطبيق المعاهدة الدولية والسلطات البيئية المكلفة بتنفيذ بروتوكول ناغويا، على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية.

33- وبموجب برنامج بناء القدرات المقترح من أجل الدعم المتبادل، سوف يتم تشجيع الحوار والتنسيق من خلال ما يلي:

- إعداد أدوات مشتركة لدعم قرارات معدة للوزارات ذات الصلة في تنفيذ بروتوكول ناغويا والنظام المتعدد الأطراف، وتطوير مواد متخصصة للتوعية والتواصل بشأن المعاهدة الدولية وبروتوكول ناغويا؛
- تنظيم حلقات عمل مشتركة لبناء القدرات معدة لجهات الاتصال الوطنية والسلطات المختصة بالاتفاقين، حول مواضيع مختارة ذات أهمية متبادلة ومباشرة، بما في ذلك سياق إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛
- إسداء المشورة الفنية والمتخصصة للحكومات، بناء على الطلب، بشأن التنفيذ المتناسق والمتبادل الدعم لأحكام الحصول على الموارد وتقاسم منافعها في النظام المتعدد الأطراف وبروتوكول ناغويا.

34- وإتاحة الموارد لبرنامج تنمية القدرات من أجل الدعم المتبادل، سيكون من الممكن أيضاً ربط أصحاب المصلحة في المعاهدة الدولية بالأطر والمبادرات الرامية إلى بناء القدرات ضمن إطار الاتفاقية والبروتوكول، وذلك من خلال التنسيق مع مختلف الكيانات التنفيذية. وسوف يتم السعي إلى وضع نهج متماسك ومتسق إزاء تنمية القدرات من أجل دمج البرنامج في عملية أوسع نطاقاً لتبادل التجارب واستنباط الدروس في مجال الحصول على الموارد وتقاسم منافعها، من أجل الاستخدام الكفؤ للموارد والخبرات المتاحة.

الكلفة المقدّرة: 800 000 دولار أمريكي